إشكالية البيان في مرويات النزول القرآني بين الأسباب والأحكام

بقلم
أ/ إبراهيم رحماني
مدير معهد العلوم القانونية والإدارية
المركز الجامعي بالوادي

◆◆◆

الملخص

يعالج هذا الموضوع مسألة الروايات الواردة في أسباب النزول القرآني، وما تدلّ عليه من حيث بيانها للسبب في إطار وظيفتها المساعدة لحسن فهم النص القرآني على حقيقته، ومن حيث بيانها للحكم الذي يتضمنه النص القرآني ويستفاد منه في التشريع.

ومن خلال بيان اصطلاح الصحابة وكثير ممن جاء بعدهم وتوسعهم في مدلول مصطلح «أسباب النزول»، ثم عرض نماذج مختلفة لمرويات النزول القرآني؛ نخلص إلى أن العبرة بالسياق الذي ورد في إطاره النص، وليس فيما روي على أنه أسباب نزول.

The summary

This article treats the question of the different narrations mentioned about the causes which made the Coran descend. Moreover, it is about the role of these narrations for a better understanding of the essence of the Coranic Text on one part, and in revealing the verdict contained in the Coranic Text which is made use of in legislation on the other part.

Therefore, through exposing the term ‘the cause of descent’ used by the followers and those who came after them whom used it with a wider view, and after showing different examples of narrations about the Coran descent, we come up with the importance of the ‘context’ within which the text appears and not with the term ‘the cause of descent’.

المقدمة:

كثيراً ما نقرأ في كتب التفسير وعلوم القرآن أن المفسِّر ينبغي أن يكون على دراية واسعة بأسباب النزول إلى درجة أن أبا إسحاق الشاطبي (790هـ) يشدّد على ضرورة معرفة أسباب النزول فيقول: «معرفة أسباب التنزيل لازمة لمن أراد علم القرآن». ويقول أيضا: «الجهل بأسباب التنزيل موقع في الشبه والإشكالات، ومورد للنصوص الظاهرة مورد الإجمال حتى يقع الاختلاف، وذلك مظنة وقوع النزاع»(1). لكننا بمجرد أن نتصفح ما كتبه المختصون بشأن أسباب النزول تلك إلا ونقف على حقيقة مؤداها أنه ليس لكل نص قرآني سبب نزول، وعند تطبيق قواعد قبول الأحاديث وردّها نجد أنه ليس كل ما رُوي صحيحاً، وإذا أمعنّا في القراءة والتأمل في كثير من المرويات الصحيحة نجد أنفسنا مع روايات كثيرة لا تتفق مع سياق النص القرآني وما يدل عليه من أحكام، وهذا ما يدفعنا إلى أن ندقق في تلك الروايات أكثر، ونعيد النظر كرّة أخرى في السياق الكامل للنص القرآني، وعندها لا شك أننا سنقف على نتائج تزيل الإشكال وتيسّر حسن الاستفادة من كتاب الله الخالد.

وعلى هذا سوف نعالج الموضوع من خلال المباحث التالية:
المبحث الأول: طريقة نزول القرآن الكريم.
المبحث الثاني: أهمية دراسة أسباب النزول القرآني.
المبحث الثالث: دور السياق القرآني ومرويات النزول في البيان.

المبحث الأول

طريقة نزول القرآن الكريم

لم يكن نزول الوحي الإلهي على سيدنا محمد ﷺ كلمة ساعة، ولا يوم، ولا شهر، وإنما كان كلمات أعوام طوال، تقدر هذه المدّة بثلاث وعشرين سنة(2)؛ فكانت كلمات القرآن الكريم كلها في السماء في اللّوح المحفوظ،

ثم توالى نزولها إلى العالمين مع زمانها وفي أوانها.

ولقد ظل الوحي ينزل نجوماً؛ ليقرأه النبيّ ﷺ على مُكث ويتلقّاه الصحابة الكرام شيئا بعد شيء، يتدرّج مع الأحداث والوقائع والمناسبات الفردية والاجتماعية المتعاقبة أثناء حياته ﷺ.

قال أبو شامة المقدسي (ت665هـ): «فإن قيل: ما السرُّ في نزوله منجما(3)؟ وهلاَّ أُنزل كسائر الكتب جملة ؟ قلنا: هذا سؤال قد تولّى الله جوابه، فقال تعالى: ﴿وَقَالَ الذينَ كَفَرُوا لَوْلاَ نُزلَ عَلَيْه القُرْآنُ جُمْلَةً وَاحدَةً ﴾ [سورة الفرقان آية: 32] يعنون: كما أنزل على من قبله من الرسل، فأجابهم تعالى بقوله:﴿ كَذَلكَ ﴾ أي: أنزلناه مفرّقاً ؛﴿ لنُثَبّتَ به فُؤَادَكَ﴾، أي: لنقوي به قلبك فإن الوحي إذا كان يتجدد في كل حادثة، كان أقوى للقلب، وأشدّ عناية بالمرسل إليه، ويستلزم ذلك: كثرة نزول الملك إليه، وتجدد العهد به وبما معه من الرسالة، الواردة من ذلك الجانب العزيز؛ فيحدث له من السرور ما تقصُر عنه العبارة؛ ولهذا كان أجود ما يكون في رمضان، لكثره لقياه جبريل» (4).

فالقرآن الكريم لم يكذّب الكفار فيما ادعوا من نزول الكتب السماوية جملة، بل أجابهم ببيان الحكمة المقصودة من النزول المفرّق، ولو كانت تلك الكتب السابقة، نزلت مفرّقة كالقرآن؛ لردّ عليهم بالتكذيب، وبإعلان أن التنجيم: سنة إلهية فيما أنزل على الأنبياء من قبل، كما سبق أن ردّ عليهم طعنهم: ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي في الأَسْوَاقِ﴾؟ [سورة الفرقان آية: 07] بقوله: ﴿ وَماَ أَرْسَلْناَ قَبْلَكَ منَ المُرْسَلينَ إلا إنَّهُمْ لَيَأْكُلوُنَ الطَّعَامَ وَيَمْشوُنَ في الأَسْوَاق ﴾ [سورة الفرقان آية: 20](5).

وهكذا قرر الله تعالى تلك الحقيقة: مخاطبا رسوله: ﴿ وَقُرْآناً فَرَقْناهُ لتقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْناَهُ تَنْزيلاً ﴾ [سورة الإسراء آية: 106]، فجاء

الوحي الإلهي منجّماً بحسب الوقائع المتجددة والأحداث المتلاحقة، التي تقتضي كلمات متلاحقة.

ويمكن أن نوجز أهم الحكم المستفادة من التنجيم النزولي للقرْآن، ونجملها في أربعة حكم رئيسية كما يأتي:

ـ الحكمة الأولى: تثبيت فؤاد النبي ﷺ وتقوية قلبه: وذلك لأن في تجدّد الوحي وتكراره بعث للسرور والغبطة بما يشرح صدره ﷺ، ويشعره بدوام العناية الربانية، وأنه تعالى يتعهّده بتأييده وعونه، كما تسهّلُ عليه هذه الطريقة التدريجية: عملية الحفظ والفهم ومعرفة الأحكام وأسرار التشريع القرآني، كما تقوّي نفسه الشريفة ليضبط ذلك كله بصفة محكمة.

ولا يخفى أن في نوبات النزول القرآني المنجّم شكلاً جديداً من الإعجاز الذي يتحدى المشركين ويظهر تهافتهم وعجزهم، وهذا بدوره يشدّ أزر النبي ﷺ ويؤكد عزمه، باعتباره تأييداً له، وخذلاناً لخصومه، وفي تكرار ذلك ـ المرّة بعد الأخرى ـ: تكرارٌ للذّة الفوز وانتصارٌ لكلمة الحق واندحارٌ لكلمة الباطل؛ مما يشجّعه ويقوي قلبه ويثبّت فؤاده(6).

ولقد كانت الشّدائد التي واجهت رسول الله ﷺ كبيرة وجولات الصراع مع الكفار متتالية وأوجهها متعددة؛ ولهذا كانت التسلية لقلبه تحدث هي الأخرى في مرات متكافئة؛ فتكون تارةً عن طريق القَصص كما قال تعالى: ﴿وَكُلاً نَقُصُّ عَلَيْكَ منْ أَنْباء الرُّسُل مَا نثبت به فُؤَادَكَ ﴾ [سورة هود آية: 120]، وتجيء أخرى عن طريق الوعد بالنّصر، والتأييد والرّعاية، قال تعالى: ﴿وَاللهُ يَعْصمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ [سورة المائدة آية: 67، وقال: ﴿ وَاصْبرْ لحُكْمِ رَبّكَ فَإنَّكَ بأَعْيُننَا﴾ [سورة الطور آية: 48]، وطورا تأتيه التسلية عن طريق إبعاد أعدائه وإنذارهم، كما في قوله سبحانه: ﴿سَيُهْزَمُ الجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ [سورة القمر آية: 45]، وطورا آخر تأتي بالأمر بالصبر، أو النهي عن الحزن،

كما قال تعالى: ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوُ العَزْمِ منَ الرُّسُلِ ﴾ [سورة الأحقاف آية: 35] وقوله:﴿فَلاَ تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَراَتٍ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بماَ يَصْنَعوُنَ﴾ [سورة فاطر آية: 8]، وقوله: ﴿ وَاصْبِرْ وَماَ صَبْرُكَ إلاَّ بِاللَّهِ وَلاَ تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلاَ تَكُ في ضَيْقٍ ممّاَ يَمْكُروُنَ ﴾ [سورة النحل آية:127]. وهكذا تحققت حكمة تثبيت فؤاده ﷺ(7).

ـ الحكمة الثانية: التدرُّج في تربية الأمّة الناشئة: ويظهر هذا التدرّج التربوي من خلال تيسير حفظ القرآن؛ فقد كانت العرب أمّة أميّة، وأدوات الكتابة عندهم جدّ محدودة، وجملة الكاتبين ـ على ندرتهم ـ منشغلون بمعايشهم، وبالدفاع عن دينهم؛ فكان في تدرّج النزول القرآني: مساعدة وتهيئة لحفظه واستظهاره، وبالتالي يسهل عليهم فهمه والاستجابة لأوامره، والتفاعل مع هدايته(8).

أضف إلى ذلك، أن العرب عُرف عنهم التشبّث بالعقائد الباطلة والعادات المرذولة؛ فكان للنزول المنجّم للقرآن دوره في التمهيد لترويضهم للتخليّ شيئاً فشيئاً عن تلك المفاسد، حتى يكمل تطهيرهم منها وهم لا يشعرون بعَنَت ولا مشقَّة، وكانت تلك سياسة ربانية حكيمة في تربية الجيل الأوّل، الذي تحمّلَ أمانة تبليغ الرسالة الإسلامية وأحسن التفاعل معها، ونشرها في أقطار المعمورة؛ فقد كان العرب قبل الإسلام في فوضى عارمة، وزلزال عنيف؛ أفسد فيهم الفكر والسلوك، فغالوا في الإباء والمعاندة، وتحمّسوا بجهالة لموروثات الجاهلية وعقائدها السخيفة، وتهوّروا إلى أبعد الحدود في سفك الدماء، وشنّ الغارات لأتفه الأسباب، فجاء القرآن الكريم في هدوء يعالج تلك الأدواء شيئا فشيئا، مراعيا حال المخاطبين يفرغهم ثم يمليهم؛ يخلّيهم من باطلهم، ويحلّيهم بالهدى ودين الحق.(9)

ـ الحكمة الثالثة: مسايرة الحوادث والطوارئ: من المعلوم أن الناس لا يمضون فيما جدّ عليهم من دعوة الإسلام خُرساً لا ينطقون، أو عُمياً لا

ينظرون، أو غُفلاً لا يتدبرون، فهم مع هذا كله سائلون وربما يلحّون في الأسئلة؛ فكان الوحي يتابعهم في كل ما يستفسرون عنه، إذ بدأت دعوة الإسلام جهاداً وعاشت جهاداً أملته الأيام وتمخّضت عنه الأعوام، ولئن كان هذا في علم الله قبل أن يقع، فإنه كان على علم الناس جديداً، وكان لا بد أن يُلقَّنوه مع زمانه وفي أوانه⁽10⁾.

وهكذا نجد في القرآن الكريم إجابات عن أسئلة كثيرة كانت توجه للنبي ﷺ مهما كان الباعث عليها، كأسئلة خصوم الإسلام حول الروح⁽11⁾ أو حول سوالف الأمم⁽12⁾، وقد كانت هناك أسئلة بهدف التبيّن ومعرفة حكم الله، بشأن النفقة⁽13⁾ ـ مثلا ـ، أو أحكام اليتامى⁽14⁾، وهكذا.. ولا ريب أن تلك الأسئلة كانت موجهة للنبي ﷺ في أوقات متفرقة، وعلى نوبات متعددة، حاكية أنهم سألوا ولا يزالون يسألون؛ فلا غرو أن ينزل الجواب عنها ـ كذلك ـ في أوقات مختلفة، ونوبات متعددة⁽15⁾.

وكانت الأقضية والوقائع المتجددة تتطلب الفصل فيها، بنزول القرآن على طبقها تفصيلا وتدريجا، مثل تبرئة أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ في حادثة الإفك⁽16⁾، وكذا بيان أمر المجادلة في قضية ظهار زوجها⁽17⁾ وغير ذلك كثير، ولا يخفى ما في ذلك من البيان المصحّح لأخطاء المسلمين، في وقت هم في أمس الحاجة إليه، كما ورد بشأن غزوة أحد⁽18⁾، أو غزوة حنين⁽19⁾.

ـ الحكمة الرابعة: الإرشاد إلى المصدر الإلهي للقرآن: وذلك أننا نتتبع القرآن الكريم من أوله إلى آخره، فإذا هو محكم السرد متين الأسلوب قوّي الاتصال، آخذ بعضه برقاب بعض في سوره وآياته وجُمَله ⁽20⁾.

ولا ريب أن الانفصال الزماني، واختلاف الدواعي، يستلزمان ـ في مجرى العادة ـ: التفكك والانحلال، ولا يدعان مجالا للارتباط والاتصال، لكن القرآن الكريم ومع نزوله المنجّم جاء تام الارتباط والإحكام، متكامل

الانسجام من البدء إلى الختام، فرسول الله ﷺ إذا نزلت عليه الآية أو الآيات، يأمر بوضعها في مكان محدد قبلاً وبعداً، وهو بشر لا يدري ما ستجيء به الأيام، ولا يعلم مستقبل الزمان، ولا يدرك من الأحداث والوقائع فضلا عما سينزل الله فيها من الوحي. وهكذا كمُل القرآن بهذه الطريقة المعجزة، قال الله تعالى: ﴿ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ [سورة هود، آية:1]، وقال أيضا: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلاَفاً كَثِيرًا﴾ [سورة النساء، آية: 82](21)، وهذا هو سرّ الإعجاز القرآني ؛ فأيّ مخلوق مهما حاول نسج كلام بهذا الاتساق والتلاؤم أو قريب منه فإنه عبثا يحاول، ويخرج بعد جهد جهيد ـ للناس ـ بثوب مرقّع وكلام ملفّق، ينقصه الترابط ويفتقد الوحدة والالتحام؛ فلا ينال من سامعيه إلا الإعراض والاستخفاف.(22)

المبحث الثاني

أهمية دراسة أسباب النزول القرآني

لقد اهتم العلماء بتتبع أسباب النزول ومروياتها منذ فجر الإسلام، وسبب النزول هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه، أو مبينة لحكمه أيام وقوعه؛ كأن تقع حادثة في زمن رسول الله ﷺ، أو سؤال يوجه إليه؛ فتنزل الآية، أو الآيات من الله تعالى ببيان ما يتصل بتلك الحادثة، أو بجواب هذا السؤال.(23)

ولمعرفة أسباب النزول فوائد كثيرة، منها الاستعانة على فهم الآية، ودفع الإشكال عنها؛ لأن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب. ومنها: معرفة الحكمة الإلهية فيما شرع من التنزيل. وفي ذلك تدعيم للإيمان، ودفع إلى الحرص على تنفيذ أحكام الله، لما يتجلى فيها من المصالح والمزايا التي أنيطت بها، والتي من أجلها جاء هذا التنزيل. ومنها: تيسير الحفظ، وتسهيل الفهم، وتثبيت الوحي في ذهن كل من يسمع الآية إذا عرف سببها؛ وذلك لأن ربط الأسباب بالمسببات، والأحكام بالحوادث، والحوادث بالأشخاص

والأزمنة والأمكنة؛ من دواعي تقرر الأشياء، ورسوخها في الذهن، وسهولة استذكارها(24).

ولقد نبّه أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي(ت468هـ) إلى ضرورة البحث في أسباب النزول عند التعامل مع النصّ القرآني فقال: « ... هي أوفى ما يجب الوقوف عليها، وأولى ما تُصرف العناية إليها؛ لامتناع معرفة تفسير الآية وقصد سبيلها، دون الوقوف على قصّتها وبيان نزولها »(25). وقال محمد بن دقيق العيد (ت702هـ): «بيان سبب النزول طريق قويّ في فهم معاني القرآن». وقال أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت728هـ): «معرفة سبب النزول تُعين على فهم الآية، فإنّ العلم بالسبب يورثُ العلم بالمُسبَّب»(26).

لكن الذي ينبغي التنبيه عليه بشأن مرويات النزول القرآني ـ لئلا نوغل في التعميم من خلال ما سبق إيراده ـ أنه ليس لكل نص قرآني سبب نزول مروي، كما أنه ليس كل ما روي في أسباب النزول صحيحا عند تطبيق قواعد علم مصطلح الحديث؛ فأشهر من كتب جامعاً لأسباب النزول من خلال تراث المحدّثين: الواحدي (ت468هـ) في كتابه: «أسباب النزول» والسيوطي (ت911هـ) في كتابه: «لباب النقول في أسباب النزول»، فالأول لا تتعدى الآيات التي ذكر لها أسبابا: أربعمائة واثنين وسبعين (472) آية، أي بنسبة: 7.5 % من آيات القرآن الكريم، وعند الثاني: ثمانمائة وثمانية وثمانين(888) آية، أي بنسبة: 14% من إجمالي عدد الآيات القرآنية(27). مع الأخذ بعين الاعتبار ما كان مكرّراً بينهما، وما كان غير صحيح سنداً أو متناً.

لكن مهما قلّت الروايات المقبولة الواردة في أسباب النزول، فإن بيان المقصد القرآني يبقى الهدف الذي تتجه نحوه الأنظار، ويحتل المقام الأول من اهتمامات المسلمين عموما، وأهل الفقه والفتوى على وجه الخصوص، لما يدركونه من دقائق المعاني المبثوثة في ثنايا هذا المصحف «الذي لا تنقضي عجائبه، ولا يخلق عن كثرة الرّد ».

المبحث الثالث

دور السياق القرآني ومرويات النزول في البيان

إن الذي يدعو إلى النظر والتأمل أن روايات كثيرة تورد كأسباب لنزول آيات قرآنية منفردة، أو لجزء من آية، وربما تتعدد هذه الأسباب المروية للنص الواحد، في حين نجد سياق الآية ومفهومها لا يتفقان مع الرواية كسبب أساس للنزول، فيلهمان أن الآية منسجمة الأجزاء، وأنها متصلة اتصالا وثيقاً بما قبلها، أو بعدها في السياق. وما يمكن قوله في هذا الأمر وشبهه: أن الرواية إذا ثبتت صحتها، فهي موردة على سبيل الاستشهاد على حادث ما وقع بعد نزولها، أو يكون الحادث قد وقع قبل نزولها بمدة ما؛ ومن ثم جاءت الإشارة إليه في السياق العام الذي أتت فيه الآية على سبيل التشريع، أو التذكير، أو التنديد، أو العظة ... الخ؛ فالتبس الأمر على الراوي، وظن أن الحادث هو سبب النزول(28).

يقول د. يوسف القرضاوي: «ومن الضوابط المهمّة في حُسن فهم القرآن، وصحّة تفسيره: مُراعاة سياق الآية في موقعها من السورة، وسياق الجملة في موقعها من الآية. فيجب أن ترتبط الآية بالسّياق الذي وردت فيه، ولا تُقطع عما قبلها وما بعدها، ثم تُجَرّ جرّاً، لتفيد معنى، أو تؤيد حكما، يقصده قاصد... ولا عبرة بما يروى من أسباب النزول إذا كان ينبو عنه السباق والسياق.. كم لا عبرة بالآراء التي يقولها بعض المفسرين إذا كان السياق لا يؤيدها »(29).

هذا، وقد نبّه الزركشي (ت794هـ) إلى أمر إيراد أسباب لآيات قرآنية، هي في واقع أمرها بيان للحكم لا للسبب، فقال: «قد عُرف من عادة الصحابة والتابعين أنّ أحدهم إذا قال: «نزلت هذه الآية في كذا»؛ فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب في نزولها... »(30).
وربما يتضح هذا الأمر أكثر ببعض الأمثلة:

ـ المثال الأول: أخرج البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنه كان رجلان من قريش وختن(31)لهما من ثقيف ـ أو رجلان من ثقيف وختن لهما من قريش ـ في بيت، فقال بعضهم لبعض: أترون أن الله يسمع حديثنا ؟ قال بعضهم: يسمع بعضه، وقال بعضهم: لئن كان يسمع بعضه؛ لقد يسمع كله، فأنزلت: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلا أَبْصَارُكُمْ﴾ [سورة فصلت، آية: 22] الآية(32).

فهذه الرواية ظاهرة في الدلالة على أن الآية الكريمة نزلت منفردة، بسبب ما وقع من هؤلاء الأشخاص الثلاثة، وسؤالهم وعجبهم من إطلاع الله على جميع أحوالهم(33).

ولكننا لو نظرنا إلى الآية من جهة نظمها ضمن السورة (فُصِّلَتْ)، فإننا نجدها متصلة بسياق يتعلق بمحاورة في الآخرة بين الكفار وبين أعضاء أبدانهم، التي تشهد عليهم بالأعمال التي اقترفوها في الحياة الدنيا؛ والسياق الكامل للآيات كالآتي:

قال الله تعالى:﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ أَعْدَآءَ اللهِ إِلَى النَّار فَهُمْ يُوزَعُونَ. حَتَّى إِذَا مَا جَآءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُم وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ. وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُّمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللهُ الذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ. وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَّشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلآ أَبْصَارُكُمْ وَلا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللهَ لا يَعْلَمُ كَثِيراً مِّمَّا تَعْمَلُونَ. وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِّنَ الخَاسِرِينَ. فَإِنْ يَّصْبِرُوا فَالنَّارُ مَثْوىً لَّهُمْ وَإِنْ يَسْتَعْتِبُوا فَمَا هُمْ مِّنَ الْمُعْتَبِينَ ﴾ [سورة فصلت: 19ـ 24].

ـ المثال الثاني: أخرج البخاري من حديث سعيد بن المسيب(ت94هـ) عن أبيه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، دخل عليه النبي ﷺ وعنده أبو جهل، وعبد الله بن أبي أمية، فقال النبي ﷺ: « أيّ عمّ، قل: لا إله إلا الله، أحاج لك

بها عند الله »» فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملّة عبد المطلب؟ فقال النبي ﷺ: « لأستغفرنَّ لك ما لم أُنْهَ عَنْكَ »، فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِىءِ وَالذِينَ آمَنُوا أَنْ يَّسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُوْلِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الجَحِيمِ﴾.[سورة التوبة، آية: 113](34).

ومن المعلوم أن أبا طالب مات بمكة، وأن الآية الكريمة الموردة نزلت بالمدينة، بل إن سورة التوبة التي وردت فيها هي آخر السور القرآنية نزولاً؛ فقد أخرج البخاري من حديث البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ أن آخر سورة نزلت هي سورة: « براءة »(35). فكيف تكون تلك الرواية سببا لنزول هذه الآية، مع أن الفارق الزمني طويل بين الواقعة ونزول الآية ؟!.

إن ذلك لا ينسجم إلا وفق ما ذكره الزركشي(ت794هـ) في هذا المضمار من أن مقصدهم من نزول الآية: تضمنها الحكم الذي ينطبق على تلك الواقعة.

ـ المثال الثالث: قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا المُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا المُسْتَأْخِرِينَ ﴾ [سورة الحجر، آية: 24]. وقد روي في سبب نزول هذه الآية، أنه كانت امرأة تصلِّي خلف النبي ﷺ، حسناء من أجمل الناس، فكان ناس يصلُّون في آخر صفوف الرجال فينظرون إليها، فكان أحدهم ينظر إليها من تحت إبطه إذا ركع، وكان أحدهم يتقدم إلى الصفِّ الأول حتى لا يراها، فأنزل الله عز وجل هذه الآية(36).

وقد استنكر الحافظ إسماعيل بن كثير (ت774هـ) هذه الرواية، وقال: «حديثٌ غريبٌ جداً»، وذهب إلى أنه من كلام أبي الجوزاء(37) وليس لابن عباس كما ذُكر في روايته(38)، وقال بأنه رُوي أنَّ محمداً بن كعبٍ(39)(ت108هـ) أنكر ما قيل في سبب النزول هذا من أنها في صفوف الصَّلاة، فقال: ليس هكذا، فسر «المستقدمين» بالميت والمقتول، و«المستأخرين» بمن يخلفُ

بعدُ(40).

وذهب بعض المفسرين إلى التوفيق بقبول هذه الرواية، وحمل الآية على العموم. قال الألوسي(ت 1270هـ): «ومن هنا قال بعضهم: الأولى الحمل على العموم، أي: علمنا من اتصف بالتقدم والتأخر في الولادة والموت والإسلام وصفوف الصلاة وغير ذلك».(41)وفيه إشارة إلى اختيار الطبري(ت310هـ) حيث يقول: «وجائز أن تكون نزلت في شأن المستقدمين في الصف لشأن النساء، والمستأخرين فيه لذلك، ثم يكون الله عز وجل عم بالمعنى المراد منه جميع الخلق، فقال جل ثناؤه: قد علمنا ما مضى من الخلق وأحصيناهم وما كانوا يعملون ومن هو حيّ منكم، ومن هو حادث بعدكم أيها الناس، وأعمال جميعكم؛ خيرها وشرها، وأحصينا جميع ذلك، ونحن نحشرهم جميعهم فنجازي كلا بأعماله إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، فيكون ذلك تهديداً ووعيداً للمستأخرين في الصفوف لأجل النساء، ولكل من تعدى حد الله وعمل بغير ما أذن له به، ووعداً لمن تقدم في الصفوف لسبب النساء، وسارع إلى محبة الله ورضوانه في أفعاله كلها» (42).

ويدافع المحدّث محمد ناصر الدين الألباني(ت1420هـ) عن تصحيحه لرواية سبب النزول هذه، راداً ما ذهب إليه ابن كثير(ت774هـ) فيقول: «وأما النكارة الشديدة التي زعمها ابن كثير رحمه الله، فالظاهر أنه يعني أنه من غير المعقول أن يتأخر أحد من المصلين إلى الصف الآخر لينظر إلى امرأة !. وجوابنا عنه؛ أنهم قد قالوا: إذا ورد الأثر بطل النظر، فبعد ثبوت الحديث لا مجال لاستنكار ما تضمّنه من الواقع، ولو أننا فتحنا باب الاستنكار لمجرّد الاستبعاد العقلي للزم إنكار كثير من الأحاديث الصحيحة. وهذا ليس من شأن أهل السنة والحديث، بل هو من دأب المعتزلة وأهل الأهواء» ثم يورد أنه لا مانع أن يكون أولئك المستأخرون من المنافقين الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر، أو أن يكونوا ممن دخلوا الإسلام حديثاً، ولم يتهذبوا بتهذيب الإسلام، ولم يتأدبوا بأدبه بعد(43).

ولو أننا ضربنا صفحا عن كل ما قيل بشأن صحة رواية السبب تلك أو عدم صحتها، من حيث السند، ومدى رُجحان نسبتها لابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ؛ فإن الذي يقرأ الآية الكريمة المذكورة ضمن ورودها النَّظمي، يجد غرابة في تفسيرها وفق ما ورد في سبب النزول؛ فما قبل الآية وما بعدها لا اعتلاق له بالتقدم أو التأخر في صفوف الصلاة ولا غيرها. قال الله تعالى:﴿ وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ لَوَاقِحَ فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَآءِ مَآءً فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَآ أَنْتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ. وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الوَارِثُونَ. وَلَقَدْ عَلِمْنَا المُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا المُسْتَأْخِرِينَ. وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة الحجر، آية: 22 ـ 25].

ففي هذه الآيات إخبار عن قدرة الله تعالى على بدء الخلق وإعادته، وأنه هو الذي أحي الخلق من العدم ثم يميتهم، ثم يحييهم كلهم ليوم الجمع؛ فهو الذي يرث الأرض ومن عليها، وإليه يرجعون، ثم أخبر تعالى عن تمام علمه بهم أولهم وآخرهم(44).

ويختار ابن عطية(ت542هـ) في معنى الآية، أن المستقدمين في الطاعة والبدار إلى الإيمان والخيرات، والمستأخرين بالمعاصي، ثم يعرض بقية الآراء التي تجنح إلى القول بالعموم ويعقب قائلاً: «وإن كان اللفظ يتناول كل من تقدم وتأخر على جميع وجوهه، فليس يطرد سياق معنى الآية إلا كما قدمناه»(45). وبعد أن عرض رواية سبب النزول السابقة وما قيل حولها، خلص إلى القول: «وما تقدم الآية من قوله: ﴿وَنَحْنُ الوَارِثُونَ﴾ وما تأخر من قوله: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ﴾ يضعف هذه التأويلات؛ لأنها تذهب إيصال المعنى... »(46).

يضاف إلى ما سبق أن الآية واردة في سورة: « الحِجْر »، وهي من السور المكيّة من حيث النزول(47)، فكيف وقعت تلك الحادثة المروية، ولم يكن هناك صفوف و لا مسجد ؟!.

وعلى هذا فإن الروايات في أسباب النزول كثيرا ما تظهر الآية منفردة، لا اعتلاق لها بسابقها ولا بلاحقها، وإنما وردت في حادثة خاصة بها، ولئن كان من المعلوم أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب(48)؛ فإن الانكفاء على سبب النزول يشعر بنوع من التفكك في نظم القرآن، وعدم تلاحم أجزائه، لأن النظر غالباً ما ينحصر في زاوية سبب النزول للآية أو الآيات منقطعة عن السياق.

في حين أن أسباب النزول ـ على اعتبار ثبوتها و صحتها ـ لا تعدو أن تكون عاملاً مساعداً، لزيادة إيضاح المعنى وعند تعذر إمكانية الجمع بينها أو الترجيح؛ فإنه يتعين ما يدل عليه اللفظ، ويساعد السياق على فهمه(49).

هذا، وقد ورد عن غير واحد من أهل العلم قولهم: إن الغفلة عن سبب النزول تؤدي ـ في أغلب الأحوال ـ إلى الخروج بالنص عما أراده الشارع سبحانه(50).

قلتُ: وإن الغفلة عن سياق النظم، وبتر النص عن سابقه ولاحقه، يؤدي إلى أن النتيجة نفسها، بل إن مراعاة انتظام الكلم أولى بالاعتبار؛ لأنها أساس التعامل مع القرآن الكريم، في صورته التي أرادها الله عز وجل. يضاف إلى ذلك محدودية أسباب النزول، فليس لكل نص قرآني سبب، ثم إن ما وصلنا من روايات في هذا الأمر، ليس كله على درجة من القبول والتسليم عند تطبيق قواعد النقد والتمحيص.

ولبيان هذا الأمر أكثر، وإجلاء لكل ما يمكن أن يتلبس به مما ليس منه، يحسن أن نسوق الحادثتين التاليتين، وقد غلب عرضهما عند كثير من أهل التصنيف بيانا لأهمية أسباب النزول (51):

الأولى: روي أن قدامة بن مظعون(52) اتُهِمَ بشرب الخمر على عهد سيدنا عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ، فلما أراد جلده بعد ثبوت الشهادة قال: والله لو شربتُ ـ كما يقولون ـ ما كان لك أن تجلدني؛ لأن الله يقول: ﴿ لَيْسَ

عَلَى الذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللهُ يُحِبُّ المُحْسِنِينَ ﴾ [سورة المائدة، آية: 93]، وأنا منهم. فقال عمر: ألا تردون على هذا ؟ فقال ابن عباس: إن هؤلاء الآيات أنزلن عُذرا للماضين، وحجّة على الباقين؛ فعذر الماضين أنهم لقوا الله قبل أن تُحرّم عليهم الخمر، وحجّة على الباقين لأنه تعالى يقول: ﴿ يَآ أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الخَمْرُ وَالمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [سورة المائدة، آية: 90]، فإن كان هذا من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ثم اتقوا وأحسنوا، فإن الله قد نهى أن يشرب الخمر؛ فقال عمر: صدقت(53).

فالذي يلاحظ من خلال العرض الموجز لهذه الواقعة، أن عبد الله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ تولى بتوجيه من أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ إيضاح ما استشكل من خلال بيان أن الآية الكريمة المستند إليها نزلت عذرا للماضين ممن شرب الخمر قبل ورود تحريمها النهائي؛ فيبطل الاحتجاج بها منفردة. وقد أحاله إلى الآية التي تسبقها نظماً، لأنها هي التي تناولت الحكم الفصل في أمر الخمر، ثم جاء التنبيه في الأخير إلى أن الذي يعدّ نفسه من أهل الإيمان والعمل الصالح، والتقوى والإحسان، عليه أن يعلم أن الخمر محرمة بصريح القرآن، ولا مجال لأن نأخذ من آيات الموضوع بطرف، متجاهلين ما بقي؛ ففي هذا خروج عن مقتضى التعامل مع نصوص القرآن وبحث أهدافها.

ولو فرضنا عدم وصول سبب النزول بشأن هذه الآية، وأنها تتعلق بأناس من المسلمين شربوا الخمر، وماتوا قبل ورود هذا التحريم(54)، فهل في هذا مسوغ لأن نذهب بالفهم إلى ما ذهب إليه قدامة ؟!.

إن هذه الآية القرآنية ما وردت منبتة الصلة، وإنما جاءت ضمن سياق عام واضح وجليّ في بيان المقصود، تنتظم فيه الآية مع الآيات الثلاث التي

تسبقها، وهي قوله تعالى: ﴿ يَآ أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الخَمْرُ وَالمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَآءَ فِي الخَمْرِ وَالمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ. وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا البَلاغُ المُبِينُ. لَيْسَ عَلَى الذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللهُ يُحِبُّ المُحْسِنِينَ ﴾ [سورة المائدة، آية: 90 ـ 93].

فقد وصف الله سبحانه الخمر في الآية الأولى بأنه رجس، وهو من عمل الشيطان، ثم أمر باجتنابه، وزاد بيانا في الآية الثانية، فعلل ذلك بكونه يوقع في العداوة والبغضاء، ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وختم الآية باستفهام استنكاري: ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ ؟، وتأتي الآية الثالثة آمرة بطاعة الله تعالى، وطاعة رسوله ﷺ، محذرة من التولي عن هذه الطاعة، وهذا كله تأكيد للأوامر السابقة، وجاءت الآية الرابعة نافية للجناح، فلا تثريب على من آمن وعمل صالحاً، وسبق منه أن طعم ما نهي عنه قبل ورود النهي، فإن ذلك لا يضره في شيء، ما دام مؤمناً عاملاً للصالحات متمسكا بالتقوى والإحسان(55).

فهل بعد هذا كله، يمكن لقائل أن يقول: إن الآية الأخيرة هذه تنفي الجناح عن المؤمنين المتقين المحسنين، فليشربوا ما شاءوا من الخمور ما دام هذا وصفهم ؟!

إن العقدة هنا ليست في الجهل بسبب النزول، وإنما في اقتطاع الآية من نظمها، وبترها من سياقها الذي يوضح معناها، ويقطع دابر سوء الفهم والتفسير.

الثانية: روي أن مروان بن الحكم قال لبوابه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس

فقل: لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي، وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذباً لنعذبن أجمعون. فقال ابن عباس: وما لكم ولهذه، إنما دعا النبي ﷺ يهوداً فسألهم عن شيء فكتموه إياه، وأخبروه بغيره، فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم، وفرحوا بما أوتوا من كتمانهم. ثم قرأ ابن عباس: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ. لا يَحْسِبَنَّ الذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلا تَحْسِبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِّنَ العَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [سورة آل عمران، آيتان: 187ـ188](56).

وهذه الحادثة كذلك تبرز بوضوح أهمية التعامل مع النص القرآني في إطار تواورده النظمي، وعدم اجتزائه من سياقه. فأخذ الآية منفردة أوقع مروان في الإشكال، لكن حبر الأمة عبد الله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ استنكر منه هذا السؤال: « وما لكم ولهذه ؟ »، ثم أوضح معنى الآية من خلال الآية التي تسبقها نظماً، وهي صريحة في بيان موقف أهل الكتاب وخداعهم.

وبالتالي فإنَّ فهم الآية على حقيقتها إنَّما يستفاد من مراعاة سياقها النَّظمي في السورة، وذلك في أغلب الأحوال يُغني عن البحث في أسباب النزول.

وبناء على ما سبق فإننا نخلص إلى أن معرفة أسباب النزول مهمة في التعرف على الحكم القرآني، لكنه ليس لكل نص قرآني سبب نزول مروي، والروايات الواردة في بيان أسباب النزول القرآني ـ إن ثبتت صحتها ـ، فإنه ينبغي تقديم ما يدل عليه سياق النص القرآني في الاعتبار؛ وذلك لأن روايات كثيرة صحيحة تورد كأسباب نزول، وهي في حقيقة أمرها لا تتضمن سوى بيان الحكم المستفاد، وتنزيله على واقعة معينة، لا يجمعها بالنص أيّ رابط تاريخي بشأن النزول القرآني.

وعلى هذا فإننا نقترح جملة من التوصيات نوجهها للباحثين، وإلى مراكز البحث العلمي ومؤسسات التعليم العالي في الدراسات الإسلامية، وهي:

أ ـ جمع الروايات المتناثرة حول أسباب النزول من مختلف المصنفات المطبوعة والمخطوطة.

ب ـ دراسة وتمحيص مجموع روايات أسباب النزول دراسة حديثية وفق قواعد علم مصطلح الحديث.

ج ـ قراءة ثانية للتراث الصحيح المروي في أسباب النزول على ضوء سياق النظم القرآني.

وهذا ما نأمل أن تتضافر الجهود لتحقيقه. والحمد لله أولا وآخرا، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

ـ الهوامش:

---

(1) إبراهيم بن موسى الشاطبي ت 790 هـ، الموافقات في أصول الشريعة، شرح: عبد الله دراز. ج3 (ط: 2 ؛ بيروت: دار المعرفة، 1395هـ1975م) ص: 347.

(2) ينظر: محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن ج1 (ط: 3 ؛ بيروت: دار الفكر، د.ت) ص: 51، ود. صبحي الصالح، مباحث في علوم القرآن (ط: 14 ؛ بيروت: دار العلم للملايين، 1402هـ 1982م) ص: 50.

(3) التنجيم هو التوزيع، وكانت العرب تؤقت بطلوع النجوم لأنهم لا يعرفون الحساب. (ينظر: الموسوعة الفقهية: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ـ الكويت. ج: 14. ط: 2 ؛ ذات السلاسل، 1408 هـ، ص: 52).

(4) ينظر: محمد بن عبد الله الزركشي ت 794هـ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، البرهان في علوم القرآن، ج1 (ط: 3 ؛ بيروت: دار الفكر، 1400هـ 1980م) ص:231، وعبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي ت911هـ، الإتقان في علوم القرآن، ج1 (لا.ط ؛ بيروت: عالم الكتب، د.ت) ص: 71.

(5) وينظر: الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن (1/ 53).

(6) الزرقاني، المرجع السابق (1/ 53- 54)، ود. صبحي الصالح، المرجع السابق ص: 49-51.

(7) الزرقاني، المرجع نفسه (1/ 55)، ود. صبحي الصالح، المرجع نفسه ص: 52.

(8) الزرقاني، المرجع نفسه (1/ 55-56)، ود. صبحي الصالح، المرجع نفسه ص: 56 وما بعدها.

(9) الزرقاني، المرجع نفسه (1/ 56)، ود. صبحي الصالح، المرجع نفسه، ص: 56.

(10) إبراهيم الأبياري، تاريخ القرآن (القاهرة: دار الشروق، د.ت) ص: 81.

(11) ينظر: سورة الإسراء، آية: 85 { ويسألونك عن الروح ...}.

---

(12) ينظر: سورة الكهف، آية: 83 { ويسألونك عن ذي القرنين ...}.

(13) ينظر: سورة البقرة، آية: 215 { يسألونك ماذا ينفقون ...}.

(14) ينظر: سورة البقرة، آية: 220 { ويسألونك عن اليتامى ...}.

(15) الزرقاني، المرجع السابق (1/ 59).

(16) ينظر: سورة النور الآيات: 11-20.

(17) ينظر: سورة المجادلة الآيات: 1-4.

(18) ينظر: سورة آل عمران آيات: 121- 123.

(19) ينظر: سورة التوبة الآيات: 25-27. وينظر: الزرقاني، المرجع السابق (1/ 59-60).

(20) د. محمد عبد الله دراز، النبأ العظيم (قطر: إدارة إحياء التراث الإسلامي، 1405هـ) ص: 155.

(21) وينظر: الزرقاني، المرجع السابق (1/ 61)

(22) الزرقاني، المرجع نفسه (1/ 62).

(23) الزرقاني، المرجع السابق (1/ 106).

(24) الزرقاني، المرجع نفسه (1/ 109 - 114).

(25) علي بن محمد الواحدي ت468هـ، أسباب النزول (الجزائر: دار الضياء بقسنطينة، وقصر الكتاب بالبليدة، د. ت)، ص: 10.

(26) ينظر: السيوطي، الإتقان (1/ 38).

(27) راجع: د. محمد عمارة، النص الإسلامي بين الاجتهاد والجمود والتاريخية (ط: 1 ؛ بيروت: دار الفكر المعاصر، 1419هـ) ص: 19 وما بعدها.

(28) محمد عزة دروزة، القرآن المجيد (لا.ط ؛ بيروت: المكتبة العصرية، د.ت) ص: 202 ـ 203.

(29) د. يوسف القرضاوي، كيف نتعامل مع القرآن الكريم (ط: 1 ؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ2001م) ص: 274.

(30) الزركشي، البرهان في علوم القرآن (1/ 31 ـ32).

(31) الختن: الصهر، أو كل من كان من قبل المرأة كالأب والأخ (ينظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط. بيروت: دار الفكر، 1415هـ 1995م، ص: 1075 مادة: ختن).

(32) محمد بن إسماعيل البخاري ت 256هـ، الجامع الصحيح، ضبط وترقيم وشرح: د. مصطفى ديب البغا ج4 (الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية بالرغاية، 1992م) كتاب التفسير: فصلت، رقم:4538، ص: 1818)، ومسلم بن الحجاج القشيري ت261هـ، الجامع الصحيح. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ج4 (ط: 1 ؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1375هـ 1956م)، كتاب: أوائل صفات المنافقين وأحكامهم، الحديث: 5، رقم: 2775، ص:2141.

(33) دروزة، القرآن المجيد ـ مرجع سابق ـ، ص:202.

---

(34) الحديث أخرجه البخاري في الجامع الصحيح، كتاب التفسير: التوبة، رقم: 4398 (4/ 1717-1718).

(35) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير: التوبة، رقم: 4377 (4/ 1709).

(36) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن: باب ومن سورة الحجر، رقم: 3122 (5/ 276 ـ 277)، وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها: باب الخشوع في الصلاة، رقم: 1046(1/ 332)، وأحمد في المسند (1/ 305. ط: صادر)، والبيهقي في السنن الكبرى (3/ 98)، والطيالسي في مسنده، رقم: 2712 ص: 354، والحاكم في المستدرك على الصحيحين (2/ 353) كلهم من حديث نوح ابن قيس عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس. قال الحاكم: " صحيح الإسناد " ووافقه الذهبي، وأعل الحديث بالإرسال الترمذي حيث يقول: " وروى جعفر بن سليمان هذا الحديث عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء نحوه ولم يذكر فيه عن ابن عباس، وهذا أشبه أن يكون أصح من حديث نوح ". (سنن الترمذي 5/ 277)، وعزا الشيخ محمد ناصر الدين الألباني هذا الحديث لابن خزيمة في صحيحه (1696 ـ 1697)، وابن حبان (1749)، ثم خلص إلى القول: " وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رجال مسلم، غير عمرو بن مالك النكري، وهو ثقة كما قال الذهبي في الميزان، ذكره فيه تمييزاً، ووثقه أيضاً من صحّح حديثه هذا ... ". (ينظر: محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة.ج5 (ط: 1 ؛ الرياض: مكتبة المعارف، 1412هـ 1992م)، الحديث رقم: 2472، ص: 608 وما بعدها).

(37) هو أوس بن عبد الله الربعي، أبو الجوزاء البصري، قال البخاري: " في إسناده نظر "، وقال العجلي: بصري، تابعي، ثقة، وقال ابن حبان في " الثقات ": كان عابداً فاضلاً، وقال ابن حجر: " وأحاديثه مستقيمة ". توفي سنة 83 هـ. (ينظر: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني ت852هـ، تهذيب التهذيب، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. ج1. ط: 1 ؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1414هـ 1994م، رقم: 626، ص: 348 ـ 349).

(38) إسماعيل بن عمرو بن كثير ت774هـ، تفسير القرآن العظيم. ج4 (ط: 8 ؛ بيروت: دار الأندلس، 1406هـ 1986 م) ص: 158. وقد سبقه إلى هذا القول كل من عبد الحق بن غالب بن عطية ت 542هـ في المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تحقيق: الرحالي الفاروق وآخرون. ج8 (ط: 1 ؛ الدوحة: طبع على نفقة الشيخ خليفة بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر، 1398هـ 1977م) ص: 302، ومحمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ت671هـ في الجامع لأحكام القرآن. ج10(ط: 2 ؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1965م) ص: 19.

(39) هو محمد بن كعب القرظي، أحد أئمة التابعين في الفقه والتفسير، توفي سنة 108هـ (ينظر: محمد بن أحمد الذهبي ت748هـ، تهذيب سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط: 2 ؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1413هـ 1992م، رقم: 649، 1/ 174).

---

(40) ابن كثير، المرجع السابق (4/ 159).

(41) محمود بن عبد الله الألوسي ت1270هـ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. ج4 (بيروت: دار الفكر، 1403هـ 1983م) ص: 290.

(42) محمد بن جرير الطبري ت310هـ، جامع البيان في تفسير القرآن ج14(ط: 1 ؛ مصر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، 1323هـ ـ تصوير: دار المعرفة ببيروت، 1406هـ 1986م) ص: 18.

(43) الألباني، السلسلة الصحيحة – المرجع السابق – (5/ 612).

(44) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (4/ 185).

(45) ابن عطية، المحرر الوجيز (8/ 302).

(46) ابن عطية، المرجع نفسه (8/ 303).

(47) ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن (1/ 193).

(48) ينظر في هذه القاعدة: الزركشي، المرجع نفسه (1/ 32)، والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن (1/ 29)، والزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن (1/ 125)، و د. وهبة الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي ج 2 (ط: 1 ؛ دمشق دار الفكر، 1406 هـ) ص: 273.

(49) صبحي الصالح، مباحث في علوم القرآن، ص: 142.

(50) المرجع نفسه، ص: 130.

(51) من هؤلاء المصنفين: الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، 3/ 348 ـ 349، ود. محمد مصطفى شلبي، أصول الفقه الإسلامي (ط: 4 ؛ بيروت: الدار الجامعية، 1403هـ1983م) ص: 112،113، ود. وهبة الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي ج1 (ط: 1 ؛ دمشق: دار الفكر، 1406هـ 1986م) ص: 446، 447.

(52) هو قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة، أبو عمرو: صحابي من السابقين، هاجر الهجرتين، ولاه عمر على البحرين، توفي سنة 36 هـ. (ينظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت852هـ، الإصابة في تمييز الصحابة. ج3 (ط: 1 ؛ مصر: مطبعة السعادة، 1328هـ ـ تصوير: دار صادر ببيروت، د.ت)، ترجمة رقم: 7088، ص: 228.

(53) ينظر القصة كاملة بتوسع: ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة (3/ 228–229). وقد أورد الزركشي في البرهان (1/ 28)، والسيوطي في الإتقان (1/ 29) أن عثمان بن مظعون وعمرو بن معد يكرب كانا يقولان: الخمر مباحة، ويحتجان بتلك الآية. قال الزركشي: " وخفي عليهما سبب نزولها ؛ فإنه يمنع من ذلك "، وقال السيوطي: " ولو علما سبب نزولها لم يقولا ذلك ". والظاهر أن الزركشي والسيوطي قد وهما في نسبة هذا القول لعثمان بن مظعون والأقرب أن يكون قول شقيقه قدامة. وقد كان عثمان من السابقين إلى الإسلام، وأول من مات بالمدينة من المهاجرين وأول من دفن بالبقيع منهم، وذلك عقب شهوده غزوة بدر سنة 2هـ. في حين كان تحريم الخمر بعد

غزوة أحد. وقد عرف من سيرته كراهيته للخمر؛ فقد حرمها على نفسه قبل دخوله الإسلام وقال: " لا أشرب شراباً يذهب عقلي، ويضحك بي من هو أدنى مني، ويحملني على أن أنكح كريمتي ". وينظر ترجمته كاملة في الإصابة لابن حجر، رقم: 5445 (4/ 225).

(54) روى النسائي والبيهقي من حديث ابن عباس أنه لما أنزل الله الآية: ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر... ﴾ قال ناس من المتكلفين: هي رجس وهي في بطن فلان، وقد قتل يوم أحد؛ فأنزل الله: ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات... ﴾ الآية. (ينظر: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت911هـ، لباب النقول في أسباب النزول. ط: 3 ؛ تونس: الدار التونسية للنشر 1984م) ص: 112 ـ 113.

(55) ينظر: إبراهيم بن عمر البقاعي ت885هـ، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور. ج2 (ط: 1 ؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ 1995م) ص: 535-538.

(56) البخاري في التفسير: آل عمران، رقم: 4292 (4/ 1665)، ومسلم في أوائل صفات المنافقين وأحكامهم، الحديث: 8، رقم: 2778 (4/ 2143).